

مدخل

المصادفة وحدها هي التي أتاحت لي فرصة اختيار هذا الموضوع والحصول على وثائقه كاملة، ومن ثم تحولت المصادفة إلى اختيار حر، مرجعه شغفي بالبحث عن مصادر وثائقية جديدة - غير نمطية - ولم تحظ باهتمام كثير من الباحثين. فنسبة ليست بالقليلة من الباحثين في تخصص الوثائق، يعكفون على دراسة المصادر الوثائقية المعروفة وذائعة الصيت مثل (سجلات المحاكم الشرعية، وسجلات الدواوين... وغيرها)، واعتادوا على دراستها واستخدامها إما اتباعاً لنهج أساتذة لهم

الوثائق الرسمية للإمام محمد عبده وقيمتها الإنسانية

د. إنصاف عمر

أو رغبة منهم في استخدام المعلوم من المصادر، وهذا بالطبع ليس تقليلًا من قيمة تلك المصادر، خاصة وأن المعلومات التي تقدمها لا يمكن لغيرها من المصادر الأخرى أن تقوم به، ولا إنقاصًا من جهد الباحثين في تلك المجموعات الوثائقية، خاصة بعد أن أصبحت دراستها من الكلاسيكيات التي حددت ملامح الدراسة في تخصص الوثائق.

ورغبة مني في القيام بالدور المنوط به الوثائقي من لفت نظر الباحثين إلى أنماط جديدة من الوثائق لم تحظ باهتمام كافٍ ولم يتم استخدامها بشكل مرضٍ في خريطة الأبحاث التاريخية بصفة عامة، والأبحاث الوثائقية بصفة خاصة، وهذا يعد من إحدى أولويات مهام الوثائقيين والذي من شأنه أن يخلق الاشتباك المثمر مع كافة حقول المعرفة، ولذا وقع اختياري على دراسة أنماط أخرى من المصادر الوثائقية، والتي تعد مصدرًا من مصادر دراسة التاريخ الحديث^(١)، ومن أمثلتها: الوثائق الخاصة والرسمية لبعض الشخصيات الذين لعبت دورًا مؤثرًا في التاريخ، أو أتيح لهم فرصة الاقتراب من صناع القرار أو قادة العمل الوطني في بلادهم، ومن الأمثلة البارزة لهذا النوع ما يلي:

- الخطابات المتبادلة: مثل الخطابات بين إبراهيم باشا وأبيه محمد علي والي مصر^(٢)، في أثناء وجود إبراهيم باشا بالحجاز في حملات تأديب الوهابيين في الجزيرة العربية.
- الخطابات التي كان يرسلها نوبار باشا أول رئيس وزراء في مصر^(٣) في تاريخ مصر الحديث - إلى زوجته في أثناء وجوده في أوروبا^(٤).
- يوميات بعض الزعماء مثل: يوميات سعد زغلول، ومحمد فريد.
- وثائق النشاط السياسي^(٥).
- الوثائق الرسمية^(٦): وهي الوثائق التي تصدر لمن يتولى منصب الوزارات أو غيرها من المناصب الكبرى من قبل رأس السلطة التابع لها، ولقيمة هذا النوع من الوثائق وقع اختياري على بعض الوثائق الخاصة بالإمام محمد

عبده" وهي الوثائق المحفوظة في ملف خدمته الذي يشتمل على مجموعة نادرة من الوثائق (وهي وإن كانت تعكس السيرة الوظيفية له) إلا أنها ربما قد تحسم الجدل حول مواقفه السياسية، ولم تستخدم من قبل الدراسات التي تناولت الجانب الإصلاحي من رسالة وفكر محمد عبده كمفت للديار المصرية أو تلك الدراسات التي عاجلت دوره السياسي؛ ولذا فهذا البحث لا تمجيد ولا تخليد لمحمد عبده ولا ضده، خاصة وأن صورة الإمام قد تتغير أكثر من مرة بتغيير قناعات الدارس الواحد فضلاً عن الفئة الكبيرة^(٨) من الدارسين، بل هو محاولة لاستخدام الوثائق الموجودة في ملفه وتحليلها من خلال قراءة مختلفة للنصوص الواردة فيها وتقديمها للمؤرخين لاستخدامها في فهم واقعة تاريخية بشكل أفضل، خاصة وأن تلك الوثائق تؤرخ لفترة صاخبة من تاريخ مصر، اتسمت بدرجة عالية من التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية^(٩)، وذلك من خلال أسئلة إشكالية بحثية مهمة تتمثل في:

- العلاقة بين الإفتاء والسياسة في مصر.

- المفتي والدولة من يوظف من؟.

- ما هو السياق التاريخي لنشأة المؤسسة الإفتائية؟.

التعريف بالسياق (١٨٤٩-١٩٠٥)

يعد محمد عبده أول مفت^(١٠) مستقل معين لمصر من قبل الخديو عباس حلمي الثاني^(١١)، بعد أن تم الفصل بين منصب الإفتاء الرسمي ومنصب شيخ الأزهر عام ١٨٩٩م، وهو منصب (سياسي بامتياز)^(١٢) وتلك هي النقطة الفارقة في التحول والتطور في وظيفة المفتي^(١٣)، وهي مع الاحتلال البريطاني، والذي سعى إلى تغيير النظامين التعليمي والقانوني (القضائي) للدولة، واستحداث نظام جديد لنظام القاضي

وهي التحولات التي قادها الأزهر، وأسفرت عن تعيين محمد عبده كأول مفتٍ رسمي للديار المصرية، وأُلقِ بوزارة الحقانية^(١٤) - وهذه النقطة تحديداً هي (محور السؤال الأول، وهو العلاقة بين الإفتاء والسياسة في مصر) وهكذا تتابع تعيين المفتين باسم مفت الديار المصرية، فتولى منصب مفتي الديار بداية من محمد عبده عام ١٨٩٩م إلى الآن سبعة عشر مفتياً^(١٥).

ومحمد عبده رائد في تجديد الفكر الإسلامي الحديث، وصاحب مدرسة فكرية ذات تأثيرات واضحة^(١٦)، وأستاذ جيل كامل من رواد الإصلاح في المشرق العربي. ولقد شهدت حياة محمد عبده الوظيفية^(١٧) تقلبات مفاجئة، خضع - مثله مثل جميع الموظفين في مصر - لنظام مشترك للترقي والتخفيض بل حتى الفصل ولكن محمد عبده تميزت حياته الوظيفية بالعديد من التقلبات التي تركت بصماتها على روحه؛ وبالتالي أثرت على توجهاته وتصرفاته، وهذا ما نراه في عرض الوثائق، والتي سيتم معالجتها وفقاً للمحاور الآتية:

اخور الأول: معرفة السياق^(١٨) الذي استلزم إنشاء تلك الوثائق بشكلها الذي ظهرت عليه، ومن ثم إيجاد التفسيرات حول كيفية تكوين النص، والتعرف على علاقات السلطة الذي يعكسه النص.

اخور الثاني: التعرف على المعطيات الدقيقة التي توفرها الوثائق حول محمد عبده الإنسان وكمواطن عادي بعيداً عن دوره الإصلاحية في مجالات عدة^(١٩)، وكذلك الإجابة عن التساؤلات التي تطرحها الوثائق في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي، والتي من شأنها المساهمة في إعادة إنتاج المعرفة التاريخية^(٢٠).

ويمكن تقسيم الوثائق الموجودة في ملفه إلى أنواع متعددة وفقاً لما تعكسه تلك الوثائق من قضايا^(٢١) وبمقدار ما تقدمه من دلالات على وقائع اجتماعية وتاريخية، وبالتالي يمكن لنا تقسيمها كالتالي:

- وثائق ذات طابع سياسي.
- وثائق ذات طابع اجتماعي.
- وثائق ذات طابع اقتصادي ومالي.

أولاً- وثائق ذات طابع سياسي

وتلك الوثائق تتمركز حول سؤال رئيس:

ما هي العلاقة بين الإفتاء والسياسة في مصر؟

ونقطة البداية هي صدور مرسوم^(٢٢) خديوي بتعيين الإمام محمد عبده في وظيفة الإفتاء، بحيث أصبح أول مفت للديار المصرية كمنصب مستقل عن مشيخة الأزهر، حيث كان منصب الإفتاء^(٢٣) يضاف لمن يشغل وظيفة مشيخة الأزهر^(٢٤)، وبهذا المرسوم صار محمد عبده أول مفت مستقل للديار المصرية، في عهد الخديو عباس حلمي الثاني، ونصه وصورته كالتالي:

صورة أمير كرم - صدر - الإفتاء - محمد عبده - بتعيينه في منصبه
 في يوم ١٨٩٩ م
 قد اقتضت إرادتنا إفتناءه وفق لخبيرنا حسانة النواوي من وظيفته في مشيخة الأزهر
 واقفاً على السياسة المصرية وتوجهها والبرهان على كماله العبقري في الإفتاء في بلادنا
 فقطاع الخواص ودوائفنا الإيداعية العريقة وفق لخبيرنا حسانة النواوي
 فكونها أملاً بما نملكه ولعلنا أمطقتنا المعروفة وجملاً ما يشهد ذلك مع
 حفظه من ليلهم كما اقتضت إرادتنا



"صورة أمر كريم صادر إلى عزتلو رئيس مجلس النظار بتاريخ ٢٤ محرم

١٣١٧هـ، ٣ يونيو ١٨٩٩م نمرة ٢ سايرة"

"قد اقتضت إرادتنا فصل حضرة الشيخ حسانة النواوي من وظيفتي مشيخة الجامع الأزهر واقفاً الديار المصرية وتوجيه وظيفة مشيخة الجامع المشار إليه إلى حضرة الشيخ عبد الرحمن القطب النواوي ووظيفة افتناء الديار المصرية إلى عزتلو

حضرة الشيخ محمد عبده وصدرت لكل منهما أمرنا بما ذكر وهذا لعطوفتكم المعلومة وأجرأ ما يقتضي ذلك مع أخطار من يلزم به كما اقتضه إرادتنا".

وبناء على الأمر السابق نجد أنه يشتمل على عدة إجراءات هي:

- فصل الشيخ حسونة النواوي من وظيفة المشيخة وإفتاء الديار المصرية. وإسناد وظيفة إفتاء الديار المصرية إلى الشيخ محمد عبده.
- فصل وظيفة الإفتاء عن وظيفة مشيخة الجامع الأزهر.

واستناداً لهذا الأمر وما يشمله من إجراءات نجد أنفسنا بحاجة لفهم السياق التاريخي والسياسي الذي أدى إلى تحول الإفتاء إلى مؤسسة^(٢٥) في تلك المرحلة التاريخية، خاصة وأن الظروف التاريخية للمجتمعات الإسلامية، لم تظهر حاجة ملحة إلى إنشاء مؤسسة مستقلة للإفتاء، وإن لم تنف الحاجة الوظيفية للإفتاء، فوظيفة المفتي^(٢٦) قد وجدت من قبل واختلطت^(٢٧) بوظائف أخرى كالقضاء^(٢٨) والتدريس، فالقضاء كوظيفة، ومؤسسة وجدت قبل وظيفة الإفتاء في مصر^(٢٩).

وفي مصر ظهرت وظيفة الإفتاء، ولكن لم يستقل الإفتاء عن مشيخة الأزهر، بل كما يتضح من الأمر أن كلا المنصبين كان من نصيب شيخ الأزهر، حتى تم تعيين الشيخ عبد الرحمن قطب النواوي في مشيخة الأزهر، والإمام محمد عبده للإفتاء في ٣ يونيو ١٨٩٩ وهنا نأتي إلى النقطة الفارقة - وهو التحول الجديد نحو مؤسسة الفتوى على مستوى الدولة، مما يجعلنا نثير التساؤلات الآتية:

- لماذا اختير محمد عبده دون غيره لهذه الوظيفة؟
- ما هي المواصفات التي تحدد تعيين المفتي؟
- هل فكره وتاريخه العلمي والوظيفي يؤهلانه لذلك المنصب؟

- هل فصل الإفتاء عن مشيخة الأزهر تم لحكمة سياسية وليس مرتبطاً بحكمة دينية (أي تسييس الوظيفة)؟* بتحويلها إلى مؤسسة رغبة في إخضاع الخطاب الديني لمصلحة الدولة؟
- هل منصب الإفتاء استخدمه الإنجليز للسيطرة على التوجه الديني بالبلاد من خلال محمد عبده؟^(٣٠)
- في الحقيقة كل الأسئلة السابقة تبدو مقبولة، ويدعمها وجهة نظر عدد كبير من الباحثين في مدرسة محمد عبده السياسية، وفي أنه لم يقدر ثورة ضد الاحتلال البريطاني، بل كانت علاقته مع الاحتلال جيدة!!
- ويدعم هذا الطرح أيضاً وثيقة مهمة ونادرة "موجهة إلى الشيخ محمد عبده من رئيس مجلس النظار نصها وصورتها كالتالي:

فضيلتو الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية
 في طرفة عين لم يبق منكم من يوم تقدم لكم الرموح الموقوفة فاصبركم الاستئناف لوجهه
 استئنافكم أو طاعتكم من وطبقه افتناء الديار المصرية المظلمة الأولى من بين الإفتناء بها. بذلك
 ١٢١٧ هـ / ٥ يونيو ١٨٩٩ م

ر.ع. س.ج

"فضيلتو الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية"

قد كلفني مجلس النظار أن أخبر حضرتكم بأن الحكومة تضمن لكم الرجوع إلى وظيفة "قاضي محكمة الاستئناف الأهلية في حالة استقالتم أو إقالتم من وظيفة إفتاء الديار المصرية التي عينتم لها ولزم تحريره إلى فضيلتكم إشعاراً لذلك".

٢٦ محرم ١٢١٧ هـ / ٥ يونيو ١٨٩٩ م

وبتحليل نص الوثيقة السابق نجد أن هناك ما يوحي بوجود صفقة بين محمد عبده وصاحب القرار.

- هذه الوثيقة تمثل تعهدًا ما... من قبل الحكومة لمحمد عبده، وهي تعد شرطًا بقبول الوظيفة، فمحمد عبده يشترط على الحكومة العودة بوظيفته السابقة في حالة الاستقالة أو الإقالة؟! وكان الحكومة تأخذ على نفسها شرطًا جزائيًا!.


والسؤال - هل هذا الشرط يمنح لكل العاملين في وظائف الدولة العليا؟ أم أن محمد عبده حالة استثنائية، وهل يستطيع محمد عبده بموجب هذه الوثيقة أن يقاضي الحكومة في حال عدم التزامها بعودته إلى وظيفته الأصلية في حال الإقالة؟!
وأتصور أن هذا الأمر يعد سابقة في قبول المناصب العليا!

- إن شرط العودة إلى الوظيفة السابقة على وظيفة الإفتاء بسبب الإقالة ترك مفتوحا، بمعنى: ماذا يحدث لو كانت الإقالة بسبب الخروج على مقتضيات واجبه الوظيفي؟! هل سيعاد في هذه الحالة أيضًا إلى وظيفته كقاضٍ في محكمة الاستئناف؟

- لماذا يقبل الإمام محمد عبده الرجوع إلى وظيفة قاضٍ بمحكمة الاستئناف بعد أن كان مفتيًا للديار المصرية (وهي وظيفة عليا مقارنة بوظيفة قاضٍ)؟ هل هو احتياج للوظيفة من الناحية المالية؟ خاصة وأنه من الناحية الشكلية من غير المقبول حتى في عصرنا الحالي أن يعود من كان في منصب رفيع مثل وزير أو رئيس وزارة أو مفتٍ أو شيخٍ أزهري (المناصب الدينية العليا) إلى وظيفته الأصلية التي تشمل بالطبع الدرجة الأدنى (في حالة الإقالة والاستقالة) إلا في حالة أساتذة الجامعات فقط، فيعود صاحب المنصب إلى جامعته للتدريس.

ولا يبقى أمامي لتفسير هذا الموقف من قبل محمد عبده إلا الاحتياج المادي حتى يحصل على راتب ووظيفة كقاضٍ في محكمة الاستئناف بدلاً من حصوله على معاش مفتي الديار المصرية - خاصة وأن الوثائق التي لدينا تبين لنا ضالة المعاش وقدره (وهذا ما سوف نتحدث عنه عند مناقشة الوثائق ذات الطابع المالي والإداري)

ومما يزيد الأمر تعقيداً هو نص وثيقة أخرى موجهة من محمد عبده إلى ناظر الحقانية، ويطلب فيه حفظ صورته من تعهد الحكومة له بعودته إلى وظيفته السابقة على الإفتاء في ملف خدمته حتى يتعامل بموجبها عند الإقالة أو الاستقالة وصورة الوثيقة كالتالي:




ونصوص الوثائق السابقة توحي بأن تعيين محمد عبده مفتياً للديار المصرية كأول مفتٍ مستقل عن مشيخة الأزهر، ليس بالأمر الطبيعي، وتفتح الباب على أسئلة أتصور أنها مشروعة، تتمثل في:

- هل نجح الاستعمار في زرع منصب المفتي بطريقة مؤسسية لترع اختصاص الأزهر، ولإيجاد مشروعية في عدم الأخذ برأي الأزهر؟ بدعوى الجمود الذي أصاب الأزهر واستتبع هذا الأمر التحول إلى الاعتماد على مفتٍ واحد وتحول الإفتاء من وظيفة إلى "مؤسسة" تنشأ بقرار سياسي (يمثل أمر الخديو عباس الإرادة السياسية).

ولكي تكتمل الصورة، يجب ألا نغفل من المشهد شخصية الشيخ حسونة النواوي^(٣١) الذي ورد ذكره في الأمر الخديوي بعزله من منصب مشيخة الأزهر والإفتاء، ونلاحظ هنا أن الإرادة السياسية لم تترع عنه منصباً وترك له الآخر، بل عزلته من المنصبين وفصلت الوظيفتين، فاستقل محمد عبده بالإفتاء، وأسندت مشيخة الأزهر إلى الشيخ عبد الرحمن النواوي ابن عم حسونة النواوي، وهذا الفصل كما

تشير بعض الدراسات إلى أن السبب في عزل الشيخ حسونة من منصبه يرجع إلى الخلاف مع رئيس مجلس النظار لرفضه الاقتراح المقدم من مجلس النظار بندب قاضيين من مستشاري محكمة الاستئناف الأهلية ليشاركوا قضاة المحاكم الشرعية في الإفتاء.

وهكذا تكتمل الصورة لتُكوّن شكلاً معقداً يجمع من تنحي (عزل) الشيخ حسونة من منصبه وتفتيت المنصب الذي يشغله ببقاء وظيفة، واستقلال الأخرى، هذا إلى جانب أن سيناريو حياة الإمام محمد عبده يقف أمام وثيقة مهمة جداً وهي: أمر الخديو توفيق بنفي وتجريد محمد عبده نتيجة لاشتراكه في الثورة العرابية (جريمة العصيان) كما نص الأمر الخديو الذي نصه كالتالي:



وصورة هذا الأمر وضعت في ملف خدمة الإمام محمد عبده بناء على رغبة وزير المالية لتسوية معاش له، بناء على خطاب إلى الدفتر خانة المصرية يطلب فيه البحث عن الأمر الذي يؤكد قهمة الاشتراك في الثورة العربية التي نُسبت للإمام محمد عبده، وما حكم فيه عليه:

وكل الوثائق السابقة تدفع نحو المزيد من المراجعات حول اللحظة التاريخية لتعيين الإمام محمد عبده مفتياً للديار المصرية*، في ظل كونه كان منفيًا^(٣٢) خارج البلاد نتيجة اشتراكه في الثورة العربية^(٣٣)، في عهد الخديو توفيق ثم العفو عنه بضغط من سلطات الاحتلال^(٣٤) وخاصة اللورد كرومر، وبمساعدة الأميرة نازلي كامل^(٣٥) أو ربما جاء أمر تعيينه (الذي تم من قبل السلطة بدون استشارة رسمية أو مؤسسية مع العلماء) من قبل سلطات الاحتلال لكونها رأت أن تياره الفكري يدفع باتجاه التطور والتقدم والتجديد، وتجاوز كل الخطوط الحمراء التي وضعت باسم الدين.

ثانياً- الوثائق ذات الطابع الاجتماعي

إن المسيرة الوظيفية للإمام محمد عبده تعكس عدم الاستقرار الملحوظ، فقد شهدت حياته الوظيفية تقلبات مفاجئة تفوق أقرانه في نفس الفترة، وبالطبع خضع محمد عبده مع غالبية موظفي الحكومة المصرية بنظام مشترك للترقي وللفضل، ولكن أحداً منهم لم يعهد الصعود والهبوط الحاد الذي غير الحياة الوظيفية المضطربة التي عاشها الإمام، ومرت الحياة الوظيفية التي امتدت لأكثر من تسعة عشر عاماً وفقاً للجدول التالي:

جدول عدد خدمات الإمام محمد عبده (مفتي الديار المصرية) حتى عام
١٩٠٥ (وهي سنة وفاته) ١٠ يوم ١ شهر ١٩ سنة

ملاحظات	الماهية الشهرية	مدة الخدمة			تاريخ الرفع	تاريخ التعيين	اسم المصلحة	الوظيفة
		سنة	شهر	يوم				
رفت بالاستغنى وخضم اليوم الاحتياطي	٥ ج صارت ٧ ج	-	٩	١٤	٩ سبتمبر ١٨٧٩	٢٦ نوفمبر ١٨٧٨	المعارف	مدرس نحو بالألسن
-	-	-	-	-	٤ مايو ١٨٨٠	١٠ سبتمبر ١٨٧٩	-	خلو
	١٣ ج	٢	٤	١٢	١٦ سبتمبر ١٨٨٢	٥ مارس ١٨٨٢ م	الداخلية	محور ثالثاً في الجريدة الرسمية
	١٠,٥ ج				١٦ سبتمبر ١٨٨٢	٥ مارس ١٨٨٢ م	الداخلية	رئيس لقلم التحرير
	٢٠ ج ثم صار ٣٠ ج				١٦ سبتمبر ١٨٨٢	٥ مارس ١٨٨٢ م	الداخلية	رئيس لقلم المطبوعات
لاشتراكه في جريمة العصيان (والنفي خارج البلاد)	-	٦	١٠-	١٠	٢٧ يوليو ١٨٨٩	١٧ سبتمبر ١٨٨٢	-	خلو
	٢٢ ج	١	٧	٢٨	١٤ مارس ١٨٩١	٢٨ يوليو ١٨٨٩	الحقانية	نائب قاضي بمحكمة بنها
	٣٥ ج	-	٩	٢١	٦ يناير ١٨٩٢	١٥ مارس ١٨٩١	-	قاضي بمحكمة المنصورة
		٣	١٠	١٦	٢٣ نوفمبر ١٨٩٥	٧ يناير ١٨٩٢	درجة أولى - حقانية-	قاضي بمحكمة مصر الأهلية
	٢٠٠ ج	٣	٦	١٨	٢ يونيو ١٨٩٩	٢٤ نوفمبر ١٨٩٥	درجة ثانية	قاض بمحكمة الاستئناف
	٨٠ ج	٦	٥	٩	١٢ يوليو ١٩٠٥	٣ يونيو ١٨٩٩		مفت الديار المصرية

ومن الجدول السابق المستخرج من واقع ملف خدمته، نلاحظ غياب وثيقة تحدد تاريخ ميلاده، نظراً لأن السنة التي ولد بها الشيخ لم يكن لها دفاتر مواليد، وأن تاريخ ميلاده على وجه التقريب في عام ١٨٤٩م، وهناك تواريخ تركت بصماتها على حياة محمد عبده الاجتماعية، وأتصور أن أهمها هو نفي محمد عبده وتجريده، وانتقاله للعيش في بيروت، وهناك تزوج مرة أخرى بعد وفاة زوجته الأولى، وعاد إلى مصر وتدرج في المناصب وصولاً إلى منصب مفتي الديار وهو بذلك يعد من النخبة الدينية، واستمر في المنصب حتى وفاته، والسؤال المطروح:

هل استطاع الإمام محمد عبده أن يستفد من منصبه الديني في تدعيم ثروته؟
ومن واقع الوثائق نجد إقراراً من الإمام بمقدار ممتلكاته^(٣٦) والتي تتكون من:

١- منزل بالشارع الإسماعيلي التابع للسيدة زينب.

٢- ١٣ ط ٢٤ ف هذا إلى جانب سبعة أفدنة بطريق الرهن بعضها واقع في زمام محله نصر والبعض الآخر في زمام لقائه وكلا البلدين تابع لمركز شبراخيت بمديرية البحيرة، والإقرار المقدم بتاريخ ٢٩ نوفمبر ١٨٩٦، أي قبل توليته منصب مفتي الديار براتب مقداره سبعون جنيهاً شهرياً، وآخر راتب حصل عليه هو ٨٠ ج شهرياً ولو تم حساب قيمة هذا المرتب بقيمة العملة اليوم، لا بد أن نرجعه إلى وحدة النقود المصرية^(٣٧)، ذلك الوقت وهي الجنيه المصري الذهبي والذي كان أعلى قيمة من الجنيه الإنجليزي بمقدار قرشين ونصف على أساس أن سعره كان (٩٧,٥) وبالتالي تكون قيمة المرتب كالتالي ٨٠×١١٢٤ (متوسط قيمة سعر الجنيه الذهب الآن) = ٨٩٩٢٠ ج.

وحصل ورثته على معاش مقداره ٧ جنيهاً و ٩١٦ مليماً عن فترة خدمة في الحكومة المصرية مقدارها ١٩ سنة وشهر ١١ يوماً. وقد تم حساب المعاش على

أساس جزء من ستين (أي من المعاش) ومعاش محمد عبده وزع بين زوجته (واستحقت الثلث وهو ١,٨٣)، وابنته واستحقت ٦,٣٣ ج.

ولو تأملنا ذلك المعاش المخصص للزوجة والابنة سنجد ضئيلاً إذا ما قورن بقيمة آخر راتب تقاضاه، وهو ثمانون جنيهاً ولذا سنجد وثيقة تتقدم بها أرملة محمد عبده، بطلب إلى ناظر المالية بأن يخصص لها معاشاً من إحسانات الحكومة يفى بالمعيشة لها ولابنتي محمد عبده القاصرة والعاجزة^(٣٨)؛ نظراً لأن محمد عبده لم يترك لهم ما يقوم بحاجات المعيشة لاشتغاله في مدة حياته بمنافع الناس العمومية وتفضيلها على شئون الخصوصية، وتلك الوثيقة صورة جيدة لدراسة مفهوم التفاوت والفرق بمعنى الافتقار إلى ما يكفي من المال. إن اتساع الهوة بين المرتب الذي كان يتقاضاه الإمام محمد عبده وبين المعاش المستحق للورثة، إلى جانب تفتيت الثروة التي كان يملكها بين الورثة الشرعيين خاصة أنه لم ينجب أبناءً ذكوراً، هو الذي دفع زوجته وابنتيه إلى طلب معاش استثنائي. والورثة الشرعيون للإمام كالتالي:

الورثة	الأسماء
الزوجات	١- رضا حمادة سعد. ٢- زوجة متوفاة قبل وفاته ولم يذكر اسمها.
الأبناء	- مريم (كفيفة البصر ٣٠ سنة) - هانم (متزوجة من عثمان أفندي الحامي) - فاطمة (متزوجة من محمد بك يوسف الحامي، وتوفيق بعد وفاته)
الأخوة والأشقاء	- حمودة بك عبده. - الشيخ علي عبده. - محروس أفندي.
الأخوة غير الأشقاء	- زينب - لطيفة - فاطمة

وفي الحقيقة أن الوثائق ذات الطابع الاجتماعي في ملف محمد عبده متنوعة بين توكيلات، كالتوكيل^(٣٩) الذي أسندته أرملته إلى السيد/ حفيي الموظف بالقلم الكهربائي في نظارة الأشغال من أجل قبض معاشها الشهري بدلاً عن حمودة بك عبده (الأخ الشقيق للإمام محمد عبده)؛ ووثائق في شكل طلبات من أجل زيادة المعاش، وإقرارات، وكلها وثائق تعكس العديد من المتغيرات الاجتماعية والمؤسسية التي طرأت على نظام الدولة، وتعكس شكلاً من أشكال البيروقراطية المدنية، وتفتح الباب إلى دراسات عن التباين في المستوى الاجتماعي - الاقتصادي لشاغلي المناصب العليا من خلال منظور جديد للفقر والنفقات.

ثالثاً- الوثائق ذات الطابع الاقتصادي والمالي

يزخر ملف الإمام محمد عبده بوثائق متنوعة تعبر عن الوضع المالي والإداري للدولة المصرية من خلال سيرته الوظيفية التي هي نموذج لغيره من شاغلي المناصب في الدولة في الفترة التي عمل فيها الإمام بالحكومة بدءاً من شغله وظيفة مدرس نحو بالألسن عام ١٨٧٨م وصولاً إلى مفتي الديار المصرية ١٨٩٩م، ولقد تخيرت منها بعض الوثائق التي تطرح أسئلة حول النظام المالي والإداري المتبع.

أولاً- الوثائق المالية:

وثيقة واردة من الحقانية لسعادة رئيس محكمة الاستئناف في ٤ يناير ١٨٩٧
نمرة ٥٢ بخصوص ربط ماهياته ومصروفاته بالحكمة^(٤٠) ومن أهم ما ورد في تلك الوثيقة الآتي:

- تعيين عدد ٣ قضاة أجانب بمحكمة الاستئناف زيادة على المقصودين بها الآن (عددهم اثنان).

- إلغاء وظيفة القاضي الخالية بمحكمة الاستئناف، وإعادة توزيع ذاتها الذي يقدر بـ (٥٥ ج شهرياً على القضاة الموجودين بالمحكمة بواقع ٥ جنيهاً ليكون مرتب كل منهم ستون جنيهاً شهرياً).
- قرار مجلس النظار بجلسته المنعقدة في ٢٣ أبريل ١٨٩٦ مساواة وظائف قضاة المحكمة ببعضها، وإذا رأت نظارة الحقانية في المستقبل لزوم زيادة بعض الماهيات تكون الزيادة من ميزانية نظارة الحقانية.

والسؤال المطروح:

لماذا وضعت وثيقة متعلقة بميزانية الأجور والمصروفات الخاصة بمحكمة الاستئناف بالمنصورة في ملف محمد عبده؟ وهل وضعت بطريق الخطأ؟ لأن تلك الوثيقة من المفترض أن توضع بملفات قلم الحسابات بالمحكمة...، أم أن هذه الوثيقة نسخت من عدة صور لكي توضع نسخة في ملف كل قاضٍ استفاد من العلاوة المقررة من الوظيفة الملغاة لكي تكون مستنداً لكل قاضٍ؟

وبتحليل مضمون تلك الوثيقة نجد:

- علاوة القاضي ٥ ج شهرياً ولو تم حساب قيمة الخمسة جنيهاً بالجنيه الذهب كما سبق وذكرنا ستكون (١١٢٤ ج) ويتبين لنا أن العلاوة الشهرية تساوي $٥ \times ١١٢٤ = ٥٦٢٠$ ج شهرياً على أساس أن الجنيه المصري في تلك الفترة كان أعلى قيمة من الجنيه المصري الذهبي بمقدار قرشين ونصف^(٤١)، وهذا من شأنه أن يدل على أن القضاة في مصر كانوا يحصلون على أعلى المرتبات، نظراً لحساسية الوظيفة.
- أن الوثيقة تدل على مرونة الفكر المالي في ذلك الوقت متمثلاً في عدم الاعتماد على الميزانية العامة للدولة في زيادة رواتب العاملين بها، على توزيع مخصصات الوظيفة الملغاة، وعدم استرداد مخصص تلك الوظيفة

لصالح الخزانة العامة، وهذا لا يحدث الآن، حيث إنه لا يخصص إيراد معين لمصرف معين.

- وثيقة بتعديل استلام العمل بوظيفة مفتي الديار المصرية^(٤٢):
- وثيقة واردة من نظارة الحقانية لرئاسة محكمة الاستئناف في ١٨ يوليو ١٨٩٩م غمرة ١٥٨، وأهم ما تضمنته الوثيقة ما يلي:
- تعديل تاريخ انفصال محمد عبده من وظيفة القضاء بالمحكمة على وظيفة إفتاء الديار المصرية بجعله من ٣ يونيو بدلاً من ٥ يونيو ١٨٩٩م، وقد ترتب على هذا التعديل خصم مرتب يومي ٣، ٤ يونيو المنصرف إليه من محكمة الاستئناف في وظيفة قاضٍ بالتكرار، حيث إنه قد تم صرف اليومين المشار إليهما أيضاً وهو في وظيفة مفتي الديار المصرية، والمبلغ الذي تم استرداده من محمد عبده هو ٣,٧٩٠ ج.
- إن القضاة كانوا يوقعون في كشف حضور وانصراف والدليل على ذلك وجود تأشير على الوثيقة يفيد أنها وردت مع كشف توقيعات شهر يوليو ١٨٩٩م، والسؤال هل كانت الصرامة الإدارية تطبق على الوظائف الرفيعة مثل وظيفة قاضٍ ويقوم بالتوقيع في كشف حضور وانصراف، وهل يتم ذلك الآن؟!.
- نلاحظ أن اللغة الإدارية التي كانت مستخدمة في المعاملات المالية الحكومية هي ذات اللغة المستخدمة حتى الآن حيث ورد لفظ "التأشير بالدفاتر" هذا إلى جانب رداءة بعض الألفاظ التي تعبر عن لغة هذه المرحلة التاريخية) مثل لفظ "الاستحصال" من حضرته.
- وثيقة فصل وظيفة مفتي الديار المصرية عن مشيخة^(٤٣) الأزهر وتخصيص راتب لكل وظيفة.


- وتحليل مضمون تلك الوثيقة نجد أنها تشتمل على محور أساسي مهم وهو:
- فصل وظيفة الإفتاء التي كانت مسندة إلى الشيخ عبد الرحمن حسونة النواوي وإسنادها إلى الشيخ محمد عبده وتعيين الشيخ عبد الرحمن قطب النواوي شيخاً للجامع الأزهر.
- وراتب ووظيفة إفتاء الديار المصرية مبلغ سبعون جنيهاً في حين أن راتب شيخ الجامع الأزهر هو ستون جنيهاً، وهنا (يتبادر إلى الذهن سؤال): هل تحديد راتب ووظيفة المفتي بقيمة مالية أعلى من وظيفة شيخ جامع الأزهر، يوحي بأن تلك الوظيفة أرفع شأنًا من جامع الأزهر، أم أن هذا يعد ترغيبًا لقبول الوظيفة من قبل محمد عبده؟

الوثائق الإدارية

(مجموعة مكاتبات متعلقة بالإجازات وإجراءاتها الإدارية)

وثيقة مكتوبة بخط يد الإمام محمد عبده بطلب أجازة اعتبارية وصورتها

كالتالي:



بالنظر إلى نص الوثيقة السابقة نجد أن الإمام محمد عبده تقدم بطلب أجازة اعتيادية لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من أول يوليو ١٨٩٢ ليقضها خارج القطر المصري،

وبتتبع الإجراءات التي تمت على هذا الطلب المقدم من الإمام من خلال الوثائق الموجودة اتضح الآتي:

تم رفض منح الإمام إجازة ثلاثة أشهر والاكْتفاء بشهرين فقط، وتم تعليل هذا الإجراء لكثرة أشغال المحكمة.

وعند عودته من الإجازة تقدم بطلب استلام العمل بتاريخ ٣١ أغسطس ١٨٩٢، الموافق ٩ صفر ١٣١٠هـ^(٤٤).

ومن الملاحظ أن الإجراءات الإدارية لم يطرأ عليها أي تعديل أو تطور حتى الآن؛ حيث إن العاملين بالجهاز الحكومي بالدولة يتم التعامل معهم بنفس الأسلوب في حال قيام الموظف بإجازة وإقراره باستلام العمل بعد العودة نصاً للمادة رقم ٢ من القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بشأن نظام العاملين.

— وثيقة بخط محمد عبده إلى صاحب وكيل العزة محكمة الاستئناف الأهلية، يطلب فيها تمديد إجازته التي كانت تعني في آخر يوم من شهر أغسطس لمدة سبعة وعشرين يوماً وجاء الرد من نظارة الحقانية لرئاسة محكمة الاستئناف بتاريخ ٢٦ أغسطس ١٨٩٧ مرة ١٢٦، بأنه لا مانع من التصريح لحضرة الشيخ محمد عبده مرة (٩٠)* القاضي بالمحكمة عدة السبعة والعشرين يوماً التي طلبها علاوة على إجازته الاعتبارية المصرح له بها ومقدارها ثمانية وسبعون يوماً على أن يؤخذ منه ورقة تمغة وتم إرسالها للنظارة.

والوثيقة تدفع نحو عدة تساؤلات كالاتي:

— هل مدة الثمانية والسبعين يوماً للإجازة هذه تعد كما نطلق عليها اليوم (الإجازة القضائية)؟ ولذا هو طلب تمديد لها لفترة أخرى من حساب إجازاته الاعتيادية وبذلك يكون مجموع الإجازة التي حصل عليها الإمام هي (١٠٥) أيام، فالوثيقة لم تحدد مسمى للإجازة لفترة الثمانية والسبعين يوماً، وهذا من شأنه أن

يوحى لنا بأن صياغة المكاتبات الحكومية المتبادلة بين الجهات لا تتسم بالوضوح أو لغة إدارية سهلة يمكن من خلالها استقراء القوانين التي تنظم العلاقات بين الحكومة ومرءوسيهها. هذا إلى جانب حرص الحكومة على تحصيل التمغة على طلب تمديد الإجازة، وهذا يعد استمراراً للبيروقراطية المصرية المتوارثة حتى اليوم.

– وثيقة من وكيل محكمة مصر إلى ناظر الحقانية:

بخصوص ورود إفادة من محمد عبده تفيد بأنه عاد من إجازته من يوم ٩ أغسطس ١٨٩٤م، وفاته الحضور والتوقيع يوم الأربعاء ٨ أغسطس، وذلك بسبب أنه كان من المفترض أن يأتي في (البوستة الخديوية) التي تبدأ رحلتها في أول أغسطس ١٨٩٤م ولكن تصادف أن الوابور (أي المركب أو البوستة الخديوية) مرّ علي مرسى (ميناء) مصابة بالوباء، فانتظر البوستة الفرنسية الفرنسي تجنّباً للكورتينة (الحجر الصحي)، وبناءً عليه يسأل وكيل المحكمة عن الإجراءات المطلوب اتخاذها تجاه محمد عبده.

وجاء الرد من الحقانية بتاريخ ٤ سبتمبر ١٨٩٤ مرة ١٨١، باعتماد اليوم كإجازة اعتيادية للإمام محمد عبده^(٤٥).

ومن الوثيقتين السابقتين نلاحظ الآتي:

– مدى الانضباط الإداري المتبع في وظيفة القضاء ومدى التزام القضاء بالقوانين والتعليمات المتبعة؛ فنجد شخصية مثل محمد عبده لا يستتف من إرسال إفادة بما مبررات تأخره عن الحضور في الموعد المقرر لانتهاء إجازته، وقد يرى البعض أن هذا أمر طبيعي وليس به استثناء من قبل محمد عبده؛ فهو في هذا الأمر ينفذ التعليمات، وهذا أمر مقبول من وجهة النظر تلك، ولكن من نفس وجهة النظر ينطلق سؤال: هل يتم هذا اليوم مع الوظائف الرفيعة في الدولة؟!.

– وثيقة صادرة من رئيس محكمة الاستئناف إلى وكيل نظارة الحقانية بخصوص

طلب الشيخ محمد عبده مرة (٩٠) بتعديل تاريخ بدء إجازته من يوم السبت ٣

سبتمبر بدلاً من الخميس ١ سبتمبر ثم صدر قرار وزاري من ناظر الحقانية بالموافقة على تعديل بداية الأجازة لمدة شهرين بدءاً من يوم ٣ سبتمبر ١٨٩٨م بدلاً من أول سبتمبر.


والطريف في الوثيقتين السابقتين أن التعديل جاء حتى لا تبدأ الإجازة من يوم الخميس الموافق ١ سبتمبر ثم يليه يوم الجمعة الموافق ٢ سبتمبر وهو أجازة رسمية، رغبة من محمد عبده في ألا يحتسب يوم الجمعة ضمن إجازته المستحقة، وهنا نجد أن الإمام محمد عبده يتشابه مع غيره من الموظفين في الدولة.

وإجمالاً حاول البحث أن يقدم محاولة لقراءة الوثائق الرسمية الموجودة بداخل ملف محمد عبده، واستخدامها للإجابة عن الأسئلة التي يطرحها التاريخ ولا أدعي أنني قدمت قراءة يمكن الركون إليها بشكل نهائي، ولكنها محاولة للتنقيب وفتح الباب أمام المزيد من الدراسات عن التطور المؤسسي والتاريخي الذي أفرز دار الإفتاء، والعلاقة بين الإفتاء والسياسة في تلك الفترة وكيف يمكن استخدام الفتاوى كمصدر لدراسة الفكر السياسي.

الوثائق:


وثيقة رقم (١)

إقرار موقع من محمد عبده ببيان ممتلكاته



وثيقة رقم (٣)

توكيل من أرملة الإمام محمد عبده إلى السيد حنفي الموظف في نظارة الأشغال في قبض معاشها بدلا عن موكلها السابق



وثيقة رقم (٤)

إفادة من الحقانية إلي رئيس محكمة الاستئناف بخصوص ربط ماهيات ومصروفات المحكمة

صحة مع محمد عبد الله ٩٠٠٠ ما تم بمكة بمصر

صحة إفادة من الحقانية لصدارة رئيس محكمة القضاء في ٤ يناير ١٨٩٣ م
 حيث ان ربط ماهيات ومصروفات المحكمة في ١٨٩٣ هو على حسب البيان المطبق بالكشف الذي رتبته المحترم على قوائم المطالبات والارباب
 القضاء فربما المطالبين ربط حلقه فليس يتحرك للمرحوم بل ملاهات مما فيه كفاية، انظر لكل نوع من الرشاخه والمايات كشفه للحقانية بما
 قضاء وموظفي مستندى المحكمة للاخيه هبة المال واما الخبز الخارجيه. هبة المال فادام ان تفر في هذه المسئلة كما في ١٨٩٣
 الاصل الحاضر بصفة تلبه او ظهورات او باليومه فبعد ان توخذ من ذلك المبلغ قيمة ربط الرشاخه المستندة بشرط الخبز العفيم ما
 يتبقى يكون على ربح المحترم الذي به بصفة ظهورات او باليومه وهو ذلك فيعمل برعااه عدم تجاوز ما يعرف له من الخبز
 ما يراعى المبلغ المبدأ فذلك هو الرشاخه وتوضيح ما لكشف المطلوب سائرهم وانما شئ قريه الرشاخه في القليه بملها
 هذه وقصد من مجلس القضاء رجليته المنقحة في ٢٨ ديسمبر ١٨٩٣ على ما طلبته الحقانية من فيمبه لقره قضاء احباب كالمشرك
 ورااه على الموجوده بل لا توجد وقدر لغو وتطبيق التامحي الخاليه بطرا القدر واخطا كل واحد من الحقة قضاء الربره لوتيا ولود
 بالمحكومي حذر حذبه جنبه شربا علاوه قدرها حقه خيره حقه محتمل من راسيه الوظيفه المعتبره الكوكب كبره ونسبه
 كل منهم شربا شربه جنبه قبا عليه لوت، الوصله مذبحه ايضا
 صورت الورد الصادر من سعاده رئيس المحكمه لتمام الحسابات فابح
 تمسب العلواته م. اوله نيكرا الجارح وراعي ما اشياء عند الظاهر بينه م
 بركان اربابته على ما هيته، المراسر ١٩٠٢ م

وثيقة رقم (٥)

تعديل تاريخ استلام وظيفة مفتي الديار المصرية

من تاريخ ٥ يونيو ١٨٩٩ إلى ٣ يونيو ١٨٩٩

صورت إقراره من القضاة لسعادة رئيس محكمة القضاء في ٤ يونيو ١٨٩٩ م
 حيث أنه رتب ما هيته وصلاحياته المحكمة في ١٨٩٩ وهو حسب البيان المطبق لاكتشف المضمون من تنظيم النظام وإصلاح
 القضاء في الديار المصرية رتب سلمه فلهذا تجرى له من قبل بل سلاواة من ما فيه كفاية، فمقرر لكل فرع من فروع القضاء والسماح
 قضاء وموظفي المحكمة لأخيلية هيئة العمال وأما الخدم الخارجيين من هيئة العمال فأمر أن ينفرد في هذ السنة كما كان
 لهم سواهم بصفة تلبية وظهوره، وبالجملة فبعد أن يتخذ من ذلك المبلغ قيمة رتب الوظائف المنبثقة من الخدم المنبثقة
 يتبقى بكونه على رتب الخدم الذين بصفة ظهوره، وبالجملة وعلى ذلك يؤتمن وإعادة عدم تجاوز ما يرضى له من الخدم
 ما يوافق المبلغ المبداً في ذلك من رتب السنه وتتمتع ما يكتشف المطلوب مما لهم وأما شدة قسمة الرتب في الخدم فلهذا
 كذا وقد صدر من مجلس القضاة راجعاً إلى المنعقد في ٢٨ ديسمبر ١٨٩٩ م علوماً لطبقة الحقيقة من فعيمة القضاة وأصحاب كبر القضاة
 زيادة على الموجودين على الترتيب وقررت لمرور وظيفة القاضي الخالية بطلان الوفاة وإعطاء كل واحد من القضاة الرتبة التي يوافقها
 بالمحكمة من حيث رتبته من حيث شدة علاوة قدرها خمسة جيزات من رتبته من رتبة الوظيف المنبثقة المذكورة بكونه رتبة
 كل منهم شرباً شرباً من حيث قضاة عليه رتبته، الرتب من ذلك أيضاً
 صورت الأذن الصادر من سعادته رئيس المحكمة لتعلم أصحابها في تاريخ
 تمسب العلاوات من أول يناير الجاري ويصح ما استثنى عنه النظام من غير ذلك
 يوافق من جهات على ما هيته صلاحياته من رتبته من رتبته

وثيقة رقم (٦)

تقدير راتب وظيفه مشيخة الأزهر

وراتب وظيفة الإفتاء

أمانة لادارة المحامى لى قاهره
 Modelo N° 155 (C.G.)

الصال ترقه ١٥٥ (ج-ج)
 ١٩١٧
 ورد هكذا محسوبا
 مبلغ وقدره
 نظير الرسوم المستحقة على القيمة المبررة للمعاملة
 من
 على ١٠٠٠
 محرم راق ١٩١٧
 مكتبه التحصيل

الى اذنه وادارة المحامى لى قاهره
 حيث ان المبلغ المذكور لم يلقى تقديره
 والادبى ووظيفته قسا وادبى نظيره الى ان يشترط
 حيثما تشبهت شئى ورتبه وظيفته الوقتي تشبهت شئى
 في حين ان المبلغ هو مبلغ تشبهت شئى فالتشبهت بعينه
 مما يلى من حيث الميزانية نظيره لادارة المحامى لى قاهره
 وهو انما كانت تعلقى لوقت السلف بعينه تشبهت شئى
 حقت بهنى بحسب التوازي لادارة المحامى لى قاهره
 تشبهت شئى مستطوع من لادارة المحامى لى قاهره
 في بعنى ما حكم تشبهت شئى مستطوع من لادارة المحامى لى قاهره

١٩١٧
 ١٩١٧
 مقرر
 امين

٤١

هذا هو المحسب لى قاهره
 تدارك شئى المشرك
 لادارة المحامى لى قاهره
 لادارة المحامى لى قاهره

هوامش الدراسة

- ١- رؤوف عباس: الأوراق الخاصة مصدرًا لتاريخ مصر المعاصر (بحث من بحوث مؤتمر أدوات البحث في الأرشيف — مجلة عربيكا القاهرة. دار الوثائق القومية) ٢٠٠٠ م، ص ص ١١٧-١٢٢.
- ٢- خالد فهمي: محمد علي وإبراهيم باشا: علاقة فريدة، جريدة الشروق بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٠٩، ومتاحة أيضًا في: [www.shorouknews.com /content data.aspx](http://www.shorouknews.com/content/data.aspx)
- ٣- رؤوف عباس: المرجع السابق ص ١١٧-١٢٢.
- ٤- حول نوبار باشا انظر: روبرت هنتر: مصر الخديوية، نشأة البيروقراطية الحديثة، ترجمة بدر الرفاعي. القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة (المشروع القومي للترجمة ٦٣٧)، ٢٠٠٥، ص ٢٤٦
- ٥- عماد أبو غازي: وثائق الحركة الشيوعية المصرية منذ نشأتها إلى عام ١٩٦٥ (الروزنامة)- الحولية المصرية للوثائق، العدد الأول، ٢٠٠٣) ص ص ٢٣١ - ٢٦٥.
- ٦- رؤوف عباس: المرجع السابق، ص ١٢٠.
- ٧- دار المحفوظات العمومية بالقلعة: ملفات العاملين: ملف محمد عبده رقم ٢٢٦٧٩ / ٨٧٣ / ٤ / ٤٢
- ٨- محمد الحداد: محمد عبده: قراء جديدة في خطاب الإصلاح الديني. بيروت دار الطليعة، ٢٠٠٣ م، ص ٢٤٠
- ٩- زكريا سليمان بيومي: التيارات السياسية والاجتماعية بين الموجودين والمحافظين، دراسة تاريخية في فكر الشيخ محمد عبده. القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، ١٩٨٣، ص ص ٥ - ٦.
- ١٠- لتتبع وظيفة الإفتاء في مصر انظر: حميدان عميد الله الحميدان: الحركة الفقهية في مصر خلال عصر التابعين - الرياض. مجلة جامعة عبد العزيز للآداب والعلوم الإنسانية مج ٢، ص ٢٧٩ .
- ١١- ملف محمد عبده - فرمان تعيين محمد عبده مفتيًا للديار المصرية، ملف رقم ٤٢/٨٧٣/٤٢٦٧٩.
- ١٢- أمينة البنداري: مرايا (مقبرة): محمد عبده في عيون الآخرين، الكتب - وجهات نظر، مج ٧، ع ٧٩ (أغسطس ٢٠٠٥) ص ص ٦٥-٦٨، متاحة أيضًا في تاريخ الاطلاع في www.shorouknews.com ٢٠٠٨/١٢/١٢
- ١٣- حول نظام الإفتاء في مصر انظر: ليلي عبد اللطيف احمد: الإدارة في مصر في العصر العثماني. القاهرة. مطبعة عين شمس، ١٩٧٨، ص ص ١٢-١٣
- ١٤- ملف محمد عبده: وثيقة تعيين محمد عبده مفتيًا للديار المصرية.

- ١٥ - بداية من الشيخ حسونة النواوي ثم الشيخ محمد عبده وصولاً إلى الشيخ علي جمعة، أنظر www.wikipedia.org تاريخ الاطلاع في ٢٠/١٢/٢٠٠٨.
- ١٦ - حول دور محمد عبده الإصلاحى انظر:
السيد يوسف: رائد الاجتهاد والتجديد في العلم الحديث: الإمام محمد عبده. القاهرة - الهيئة العامة للكتاب المصرية ٢٠٠٧، ص ١٥٦.
- ١٧ - حول مكونات ملفات العاملين في الحكومة المصرية (معاش + خدمة) انظر:
إنصاف عمر مصطفى: من كنوز دار المحفوظات العمومية: ملفات الموظفين في الحكومة المصرية (بحث مقدم في ندوة مائة وخمسون عاما علي الدفتر خانة المصرية وخمسون عاما علي إنشاء دار الوثائق القومية) ٢٠٠٥ م.
- ١٨ - حول تفسير سياق إنتاج الوثائق انظر: مجدي جرجس: منهج الدراسات الوثائقية وواقع البحث في مصر. (الروزنامة - الحولية المصرية للوثائق، ع ٢، ٢٠٠٤ م). القاهرة: دار الكتب والوثائق القومية.
- ١٩ - للمزيد عن المنهج الإصلاحى للإمام انظر: محمد عمارة: المنهج الإصلاحى للإمام محمد عبده. الإسكندرية، مكتبة الإسكندرية، ٢٠٠٥، ص ص ٣٥ - ١٠٩.
- ٢٠ - عماد بدر الدين أبو غازي: الوثائق وإعادة إنتاج المعرفة التاريخية حول العالم العربي (بحث في ندوة إنتاج المعرفة عن العالم العربي: ينظمها مركز العالم العربي للدراسات ببريطانيا مع المجلس الأعلى للثقافة في مصر ٢-٤ يوليو ٢٠٠٧ م.
- ٢١ - خالد زيادة: المصطلح الوثائقي في سجلات المحاكم الشرعية - القاهرة المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٨، ص ٩.
- ٢٢ - ملف الإمام محمد عبده رقم ٢٢٦٧٩ / ٨٧٣ / ٤ / ٤٢ .
- ٢٣ - حول قدم منصب الإفتاء انظر: ابن قيم الجوزية (شمس الدين عبد الله أبو بكر): أعلام الموقعين عن رب العالمين. القاهرة - مكتبة الكليات الأزهرية، د. ت. ٢٤ أجزاء، ج ١ ص ٨.
- ٢٤ - الإفتاء في مصر منذ نشأة وظيفة المفتي انظر: منال سعيد محمد: سجلات الإفتاء دراسة وثائقية - أرشيفية (رسالة ماجستير) غير منشورة - جامعة القاهرة آداب - بني سويف - كلية الآداب ١٩٩٧م، ص ٣٣ وما بعدها.
- ٢٥ - حول تنقلات مقر دار الإفتاء (كموسسة) انظر: فتحى حافظ الحديدي: الأصول التاريخية لمؤسسات الدولة والمرافق العامة بمدينة القاهرة، القاهرة، دار المعارف ٢٠٠٧ ص ص ٦٨ - ٦٩.
- ٢٦ - القلقشندي (احمد علي) صبح الأعشى في صناعة الإنشا. لبنان بيروت. دار الكتب العلمية، ٤ ح، ح ص ٢٠٠

- ٢٧ - محمد نور فرحات: القضاء الشرعي في مصر في العصر العثماني. القاهرة، الهيئة العامة للكتاب، ١٩٨١
- ٢٨ - القاضي والمفتي في العصر العثماني: صوفي أبو طالب: تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد العربية، القاهرة، دار النهضة العربية، ١٩٩٠، ص ٢٣٦.
- ٢٩ - عبد العزيز محمود شادي: العلاقة بين الإفتاء والسياسة في مصر ١٩٨١ - ١٩٩٤. (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩٩٩ م ص ص ١٨ - ٢١.
- ٣٠ - عن محمد عبده في عيون الدارسين الفرنسيين انظر، أمينة البنداري: مرجع سابق.
- ٣١ - معرفة المزيد عن الشيخ حسونة النواوي وسبق إقالته انظر: محمد عبد اللطيف حمود البنا: الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة (رسالة ماجستير غير منشورة) جامعة القاهرة، كلية دار العلوم ١٩٩٧ سنة ص ٩٤ وما بعدها.
- ٣٢ - السيد يوسف: المرجع السابق ص ص ٤٠ - ٤١.
- ٣٣ - علي شلبي: دور القوي الاجتماعية في الثورة العربية (بحث في كتاب مصر للمصريين (مائة عام على الثورة العربية)). - مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، الأهرام ١٩٨١ ص ص ١٣٧ - ١٣٨.
- ٣٤ - موقف محمد عبده من الثورة العربية انظر، محمد عمارة: الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده، القاهرة، دار الشرق ٢٠٠٦، ط (الكتابات السياسية) ص ص ٤ - ٣٤.
- ٣٥ - السيد يوسف: مرجع سابق ص ص ٤٠ - ٤١.
- ٣٦ - انظر وثيقة رقم (١).
- ٣٧ - مصطفى القوي، أمين مصطفى عفيفي. تاريخ إقليم مصر في السياسي الاقتصادي. ط ٦. القاهرة، ١٩٥٩ م ص ١٧٦.
- ٣٨ - انظر وثيقة رقم (٢).
- ٣٩ - انظر وثيقة رقم (٣).
- ٤٠ - انظر وثيقة رقم (٤).
- ٤١ - راشد البراوي، محمد حمزة عليش: التطور الاقتصادي في مصر العصر الحديث، ط ٣. القاهرة، مكتبه النهضة العربية، ١٩٤٨ ص ١٦٩.
- ٤٢ - وثيقة رقم (٥).
- ٤٣ - وثيقة رقم (٦).
- ٤٤ - ملف محمد عبده.
- ٤٥ - ملف محمد عبده.